ـ(69)ـ الإسلامي للبلاد. 12ـ بناء اقتصاد سليم وعادل وفق القواعد الإسلامية من أجل توفير الرفاهية والقضاء على الفقر، وإزالة كل أنواع الحرمان في مجالات التغذية والمسكن والعمل والصحة، وجعل التأمين الصحي والاجتماعي يشمل جميع الأفراد. 13ـ إيجاد الاكتفاء الذاتي في العلوم والفنون والصناعة والزراعة والشؤون العسكرية وأمثالها. 14ـ ضمان الحقوق الشاملة للجميع، نساء ورجالا، وإيجاد الضمانات القضائية العادلة لهم، ومساواتهم أمام القانون. 15ـ توسيع الاخوة الإسلامية وتقويتها والتعاون الجماعي بين الناس كافة. 16ـ تنظيم السياسة الخارجية للبلاد على أساس المعايير الإسلامية والالتزامات الأخوية تجاه جميع المسلمين، والحماية الكاملة لمستضعفي العالم. وتؤمن المادة "السابعة" حق المشاركة في صياغة القرار السياسي والإدارة العامة لكل أفراد الشعب. وتركّز المادة "العاشرة" على حقوق الأسرة. وتضمن المادة "الثانية عشرة " الحرية الدينية إلى الحد المعقول. وكذلك تضمن المادتان "الثالثة عشرة" حقوق الأقليات الدينية. وتؤكد المادة "التاسعة عشرة" حق المساواة دون تمييز على أساس اللون، والعنصر، واللغة وما شابه ذلك. في حين تركز المادة "العشرون" على عدم التمييز بين الرجل والمرأة في الحقوق. وتركز المادة "الحادية والعشرون" على حقوق المرأة الخاصة بها. وتضمن المادة "الثانية والعشرون" صيانة شخصية الأفراد وأرواحهم وأموالهم وحقوقهم ومساكنهم ومهنهم من التعرض.